يفيد الخبر منها الا العلم بالحديث المتقن فيه العارف باحوال الرواة المطلع
على العلل الا انها على تفاوت امتناع اجتماعها في حديث واحد لا يحصل القطع
القطع بمعرفته ومَا تَوَاتَرَ مَقْبُولٌ بِرُمَّتِهِ ۞ إِذْ لَا اشْتِرَاكَ فِي رُؤُوسِ إِسْنَادِ ۞
يعني ان الخبر المتواتر كله مقبول ولا يبحث فيه عن احوال الاسناد على ما اشتهر وشاع على
رؤوس الخلائق وان اشتهاره ولا اشتراك فيه فلهذا لا يكون في وجوده ابل معتبر ولا
ومعلوما بالضرورة ثُمَّ الغَرَابَةُ إِنْ بِأَصْلِ مُسْنَدٍ ۞ فَمُطْلَقٌ وَيُلَقَّبُ بِفَرْدِ أَفْرَادِ ۞
يعني ان الغرابة ان كانت في اصل السند اي في الموضع الذي يدور عليه الاسناد
ويرجع اليه ولو تعددت الطرق اليه وهو طرفه الذي فيه الصحابي يسمى ذلك
الحديث بالفرد المطلق للقطع بوجود الانفراد كحديث النهي عن بيع الولاء
وعن هبته تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقد يتفرد به راو عن ذلك المتفرد
كحديث شعب الايمان تفرد به ابو صالح عن ابي هريرة وتفرد به عبد الله بن دينار
عن ابي صالح وقد يستمر التفرد في جميع رواته او اكثرهم
وَإِنْ بِإِسْنَادٍ فَعُدَّهُ نِسْبِيَّهُ ۞ بِغَيْرِ إِطْلَاقٍ بِدُونِ عَدِّ أَفْرَادِ ۞
يعني ان لم تكن الغرابة في اصل السند بل في اثنائه كان يرويه عن الصحابي
اكثر من واحد ثم يتفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد يسمى ذلك الحديث
بالفرد النسبي لكون التفرد فيه حصل بالنسبة الى شخص معين وان كان
الحديث في نفسه مشهورا ولا يسمى بغير اطلاق الفرد عليه بدون عد افراد هذا
النوع في تصنيف لان ذلك قد عد افرادا وقيل ان الفرد والغريب
مترادفان لغة واصطلاحا الا ان اهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة
الاستعمال وقلته فالفرد اكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق والغريب اكثر
ما يطلقونه على الفرد النسبي لاكن هذا من حيث اطلاق الاسم عليهما

الفرد المطلق

الفرد النسبي

واما

واما من حيث استعمال الفعل المشتق فلا يفرقون بينهما حتى يقولون في كل
من المطلق والنسبي تفرد به فلان او اغرب به فلان على ما اشتهرنا في موا
رد استعمالهم آحَادُهَا هُوَ مَرْدُودٌ وَمَقْبُولٌ ۞ فَرَاقِ أَرْبَعَةٍ وَارْفَعْ بِتَعْدَادِ ۞
هذا اول تقسيم المقبول الى اربعة اقسام وسيأتي تقسيم ثان فوله
وارفع بتعداد تشبيه على التي قبلها وابتدأ الى تعدادنا تلك الاقسام
الاربعة بلا زاغ ومهملة
۞ فَهُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ أَوْ لِجُمْلَةٍ ۞ أَعْلَى صِفَاتِ قَبُولٍ عِنْدَ نُقَّادِ ۞
هذا اول قسم من الاقسام الاربعة وانما قدمه لعلو رتبته بالنسبة
الى سائر الاقسام واعلم ان المقبول من الآحاد اما ان يشتمل من صفات
القبول على اعلاها بان يكون بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير
معلل ولا شاذ او لا يشتمل بل على ادناها او دونها فالاول الصحيح لذاته
والثاني ان وجد ما يجبر ذلك القصور ككثرة الطرق فهو الصحيح ايضا لكن لا
لذاته وان لم يوجد ما يجبر ذلك القصور فهو الحسن لذاته وان قامت قرينة
ترجح جانب قبول ما يتوقف فيه فهو الحسن ايضا لا لذاته وقد ذكر الكل
في الشرح وقد قصر في المتن على ذكر الصحيح لذاته والحسن لذاته اعتمادا
على انهما ولا اكتفاء بذكر الاقسام الاربعة في النظم ليتأتى له استيفاء الكلام
في هذا المقام وَإِنَّهُ مُتَفَاوِتٌ بِحُكْمِ ۞ حَسْبَ انْتِفَاءِ صِفَاتِ أَهْلِ إِسْنَادِ ۞
اسناد بصحته معنى في والاسناد مخففا من الاسنادات يعني ان الصحيح لذاته
يتفاوت رتبه في الصحة بحسب تمكنه وضعفا على حسب اشتمال او حالة
صفات القبول كلها ففي وجوه التفاوت ان صفات القبول لما كانت
مفيدة لغلبة الظن الذي عليه مدار الصحة اقتضت ان تكون لها درجات بعضها

الصحيح لذاته

من المرجحات والمقويات او وفور ... وليس المراد
انتفاء بعض صفات
القبول كما ...

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)